

Distr.
GENERALS/23280
11 December 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن UN

DEC 13 1991

UN/SA COLLECTION

تقرير الأمين العام المقدم عملاً
بقرار مجلس الأمن رقم 721 (1991)

ـ ١ـ مما تجدر الاشارة اليه أن القرار ٧٢١ المؤرخ ٣٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، الذي اعتمد بالاجماع ، ينص في منطوقه على ما يلي :

"إن مجلس الأمن ،"

ـ ١ـ يوافق على الجهد التي يبذلها الأمين العام ومبعوشه الشخصي ، ويعرب عن القنبل في أن يتاتيا اتصالاتها مع الاطراف اليوغوسلافية ، في أسرع وقت ممكن ، حتى يتتسن للأمين العام التقدم بتوصيات في وقت مبكر إلى مجلس الأمن بما في ذلك توصية بشأن امكانية إنشاء عملية للأمم المتحدة لصيانة السلم في يوغوسلافيا ؛

ـ ٢ـ يؤيد البيان الذي أوضح فيه للاطراف المبعوث الشخصي للأمين العام أنه لا يمكن تصور وزع عملية للأمم المتحدة لصيانة السلم دون عدة أمور من بينها امتثال جميع الاطراف امتثالاً تاماً للاتفاق الموقع في جنيف في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ والمرفق برسالة الأمين العام (S/23239) ؛

ـ ٣ـ يبحث بقوة الاطراف اليوغوسلافية على أن تمثل لذلك الاتفاق امتثالاً تاماً ؛

ـ ٤ـ يتعتقد بأن يقوم دون ابطاء بدراسة توصيات الأمين العام المشار إليها أعلاه وباتخاذ الاجراء المناسب بشأنها ، بما في ذلك خاتمة اية توصية بإمكان إنشاء عملية للأمم المتحدة لصيانة السلم في يوغوسلافيا ؛

ـ ٥ـ يقرر أن يبقى المسألة قيد النظر الفعال إلى أن يتم التوصل إلى حل سلمي لها .

- ٢ - وعلى إثر اعتماد القرار ٧٣١ (١٩٩١) ، طلبت إلى مبعوثي الشخصي ، السيد ماريون ر. فانس ، أن يتوجه مرة أخرى إلى يوغوسلافيا نيابة عنى ، فقام بذلك ، وبقي في يوغوسلافيا من ١ إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر . ومرة أخرى ، كما كان الحال في بعثتين سابقتين قام بهما ، كان سفر السيد فانس ووفده على متن طائرة خاصة تفضلت بتقديمها حكومة سويسرا . وأود أن أعرب هنا عن عظيم تقديريري لهذه اللفترة الجديدة من التعضيد من جانب سويسرا لعمل المنظمة . ويرد في المرفق الأول تكوين الفريق الرسمي الذي رافق السيد فانس في هذه المناسبة ، إلى جانب برنامج البعثة . وكانت هذه هي رابع بعثة يقوم بها السيد فانس إلى المنطقة منذ اعتماد قرار مجلس الأمن ٧١٣ (١٩٩١) في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ . وكانت بعثته الأولى قد جرت في الفترة من ١١ إلى ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ويرد وصف لها في تقريري المقدم إلى المجلس (S/23169) المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر . واستمررت بعثته الثانية الفترة من ٣ إلى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر . وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر قدمت خلاصة غير رسمية إلى أعضاء مجلس الأمن أشرت فيها إلى حصيلة هذه البعثة . وامتدت البعثة الثالثة من ١٧ إلى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ، وقدمت تقريراً عنها إلى المجلس برسالة بعثت بها في وقت تال إلى رئيس مجلس الأمن في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر (S/23239) . وفي أثناء تلك البعثة ، جرى التوقيع في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ على اتفاق جنيف ، الذي أرفق بتأكيده الرسالة .

- ٣ - وكان الغرض الرئيسي من زيارة السيد فانس الأخيرة إلى يوغوسلافيا يتالف من شقين : أولهما ، أن يبحث الأطراف اليوغوسلافية الثلاثة في اتفاق جنيف المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر على الامتثال التام للالتزامات التي أخذوها على أنفسهم في تلك المناسبة ، وثانيهما ، أن يتتابع مع الأطراف ذاتها المباحثات التي كان هو ووكيل الأمين العام غولدينغ قد بدأها في أثناء البعثة السابقة - بهدف وضع مفهوم وخطة تنفيذية لعملية لصيانة السلم ، يكونان مقبoliين للأطراف ، ويمكن أن أوصي بهما إلى مجلس الأمن إذا توفرت الظروف الملائمة لإنشاء عملية لصيانة السلم في يوغوسلافيا . وفي الوقت الذي جرت فيه بعثة السيد فانس ، قام فريق صفير ، برئاسة مدير شعبة العمليات الميدانية ، بزيارة يوغوسلافيا لإجراء دراسة أولية لبيئة السوقيات في البلد .

تنفيذ اتفاق جنيف الموقع في
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١

٤ - في صدد تنفيذ اتفاق جنيف ، ركز السيد فانس في مباحثاته في يوغوسلافيا على أن ترفع كرواتيا الحصار الذي ما زال قائما على ثكنات الجيش الوطني اليوغوسلافي ومنشأته داخل كرواتيا وأن يُسحب من تلك الجمهورية الجنود والأسلحة والمعدات العسكرية الموجودة في تلك الثكنات والمنشآت . وحث جميع الأطراف ، باشده لهجة ، على تنفيذ وقف اطلاق النار غير المشروط الذي وافقوا عليه في جنيف . وبالاضافة الى ذلك ، أولى اهتماما جديا الى الحالة الانسانية في البلد وحث على تقديم مساعدة انسانية على أوفى وأسرع وجه ممكن - لا سيما للمشردين .

**الف - فك الحصار المفروض حول وحدات
الجيش الوطني اليوغوسلافي في
كرواتيا وانسحابها**

٥ - عقب توقيع اتفاق جنيف في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ، سار بخطى سريعة الى حد ما فك الحصار المفروض حول ثكنات ومنشآت الجيش الوطني اليوغوسلافي في كرواتيا ، الذي كان محاصرا حتى ذلك الحين ، وكذا سار انسحاب افراده وسحب اسلحته ومعداته العسكرية من كرواتيا . بيد أن هذه العملية كانت لا تزال تكتنفها مغوبات تجلت في ثكنات المارشال تيتتو في زغرب وفي قواعد/منشآت عسكرية أخرى - لا سيما في ميناء سبليت . ونتيجة للضغوطات الائفة الذكر ، طلب السيد فانس من مستشاره الخامس السفير هربرث . أوكون أن يسبقه في السفر الى زغرب في محاولة لمساعدة الطرفين في هذه العملية ، وقد فعل السفير ذلك في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر . وفي ٣٠/٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، قام السفير أوكون بزيارة المنشآت المحاصرة في سبليت وبرفقته السفير ديريك فان هوتن ، رئيس بعثة المراقبين التي يقودها الاتحاد الأوروبي . ونشأت فيما بعد مغوبه جسمة ، عندما حوررت في ٣ كانون الاول/ديسمبر منشأة [صلاح وصيانة الطائرات الحربية] ، التابعة للجيش الوطني اليوغوسلافي ، الكائنة على أطراف زغرب .

٦ - وعقب وصول السيد فانس نفسه الى يوغوسلافيا ، أبلغته كل من قيادة الجيش الوطني اليوغوسلافي والسلطات الكرواتية أن المغوبات المتعلقة بالتصريف مستقبلًا في المباني والتجهيزات والمعدات الموجودة في تلك المنشأة تمثل حلقة هامة في العملية

كلها . وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر ، أوفد السفير أوكون ، الذي كان قد لحق حينئذ بالسيد فانس في بلغراد ، إلى زغرب مرة أخرى للمساعدة على تخطي المعوقات التي تكتنف موضوع المنشأة إياها . وفي خلال الشهاني والأربعين ساعة التالية ، اتصل بجميع الأطراف المعنية ، بما فيها قيادة تلك المنشأة وغيرها من المنشآت . ونتيجة للعمل المتواصل الذي قام به السفير أوكون والسفير فان هوتن وأخرون ، أُبلفت في ٨ كانون الأول/ديسمبر بأن الأطراف قد توصلت في زغرب إلى اتفاق تام بحل جميع المسائل المتعلقة بخصوص دفع الحصار المضروب على جميع منشآت الجيش الوطني اليوغوروفي في كرواتيا ونقل جميع ما يوجد فيها من أفراده ومعداته إلى مناطق أخرى . وقد أرفقت بهذا التقرير نسخة طبق الأصل من نص البيان المشترك المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ، وذلك بوصفه المرفق الثاني .

باء - وقف إطلاق نار غير مشروط

٧ - في الأيام التالية للتوصل إلى اتفاق جنيف المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، كان هناك أمل قوي في أن يصمد وقف إطلاق النار الذي تقرر في ذلك الاتفاق . وكان يدعم هذا الأمل انخفاض معين في معدل حدوث تبادل إطلاق النار . بيد أنه خلال أسبوع ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر وقع عدد من عمليات القصف بالمدفعية وهجمات أخرى ضد عدة نقاط في كرواتيا . وفي الوقت نفسه ، تباطأت عملية فك الحصار والانسحاب ، كما جاء في الفقرة ٦ أعلاه . وفي هذا الصدد ، أحاط كبار المسؤولين بوزارة الدفاع في بلغراد السيد فانس علماً بأنهم يرون أن هذين الحدثين مرتبطين ببعضهما . وفي هذه الفترة ، ظل السيد فانس يبحث على الاستئناف الكامل لعملية فك الحصار والانسحاب وإنجازها في أقرب وقت مع التأكيد من جهة أخرى على ضرورة التنفيذ التام الغوري لاتفاق وقف إطلاق النار . ومع ذلك شُن في تلك الأيام عدد من الهجمات بالمدفعية والقذائف على أجزاء من سلافونيا الشرقية في جمهورية كرواتيا ، لا سيما على مدينة أوزييك والأراضي الواقعة خلفها . وبعد ذلك ، وعلاوة على هجوم آخر على أوزييك ، حيث في الوقت نفسه تقريباً ، في ٦ كانون الأول/ديسمبر ، هجوم مركّز بالمدفعية على السكان المدنيين في مركز دبروفنيك التاريخي . وعلى الفور ، قام السيد فانس ، الذي كان في سراييفو عندما علم بهذه التطورات ، بتقديم احتجاج على هذه الأعمال الشنيعة إلى الوزير الاتحادي للدفاع الوطني لأنّه لم يكن في وسعه أن يجد لها أي مبرر . وكررت آنا نفسى الإعراب عن هذا الشعور في بيان على صدر في نيويورك في ذلك اليوم نفسه . ولم يتفعّل حتى الان ما إذا كان الهجومان المذكوران آنفاً مرتبطين ببعضهما أم لا . وحدثت بعد ذلك اشتباكات مسلحة على أراضي جمهورية

كرواتيا ، بما في ذلك اشتباكات ثانية في سلافونيا الشرقية ، وفي سلافونيا الغربية ، كما كانت هناك في الأسبوعين الأخيرين أنباء معقولة عن تقدم وحدات عسكرية نظامية تابعة للجيش الوطني اليوغوسلافي ومجموعات مسلحة غير نظامية حربية في اتجاه أوزيبيك - في انتهاء لوقف إطلاق النار غير المشروط . وفي الوقت نفسه ، اتهم الجيش الوطني اليوغوسلافي القوات الكرواتية بارتكاب انتهاكات استفزازية عديدة لاتفاق وقف إطلاق النار . وبعزم هذه الاتهامات ، على الأقل ، له أساس من الصحة . ويرى مبعوثي الشخص أن جميع الأطراف ، ولا سيما القوات غير النظامية لم تتقييد تقيداً تاماً باتفاق جنيف فيما يتعلق بوقف إطلاق النار . كما يبدو صحيحاً أن انتهاكات الجيش الوطني اليوغوسلافي لوقف إطلاق النار كانت أكثر عدداً ، وكانت بالتأكيد أشد عنفاً .

جيم - الجوانب الإنسانية لاتفاق جنيف

- ٨ - تتناول الفقرات ١٥ - ٢٠ أدناه الجانب الإنساني لاتفاق جنيف .

ثانياً - إمكانية إنشاء عملية لصيانة السلم في يوغوسلافيا

- ٩ - حسبما ذكر أعلاه ، كان الغرض الثاني من آخر بعثة للسيد فانس في يوغوسلافيا هو موافلة مناقشة إمكانية إنشاء عملية للأمم المتحدة لصيانة السلم هناك .

- ١٠ - وتتجدر الإشارة إلى ما ورد في رسالتى المؤرخة ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/23239) من أن السيد فانس ، خلال بعثته السابقة ، التي تمت في الفترة من ١٧ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، قد أبلغ من جانب المشاركين اليوغوسлавيين في الاجتماع المعقود في جنيف في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، وهو السيد سلوبودان ميلوسيفيتش رئيس جمهورية الصرب ، والسيد فرانسيس توديمان رئيس جمهورية كرواتيا ، والجنرال فالكيو قاضيفيتش وزير الدولة للدفاع الوطني في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية ، بأنهم يريدون أن يتم في أقرب وقت ممكن وضع عملية للأمم المتحدة لصيانة السلم ، وكانوا قد رحبوا بوجه عام بمفهوم محتمل لمثل هذه العملية ، وولايتها ، وتنظيمها ومناطق وزعها ، وهو المفهوم الذي طرحته السيد فانس بشكل تمهيدي في جنيف .

١١ - وقد عمد السيد فانس خلال آخر بعثة له هو والسيد غولدينج ، في اثناء اجتماعات أخرى عقداها مع القادة المذكورين أعلاه ، وكذلك مع عدد من الشخصيات الأخرى ، من بينها السيد عليا عزت بيكون رئيس جمهورية البوسنة والهرسك ، الى زيادة تحديد وتفصيل المفهوم الذي طرحا في جنيف . وتمثل نهجهما الأساسي في تركيز قوة الأمم المتحدة لصيانة السلام في المناطق الكرواتية التي يشكل فيها الصرب أغلبية السكان أو أقلية هامة فيها ، وأدت التوترات الطائفية فيها الى صراع مسلح في الماضي القريب ، وأعرب عن الأمل في أن يتم من خلال التهدى لصabilitaran التي اندلعت مؤخرا في يوغوسلافيا تجنب اتساع نطاقها ، وتهيئة الظروف الملائمة لإجراء مفاوضات ناجحة بشأن تسوية شاملة للزمة اليوغوسلافية .

١٢ - وعلى هذا الاساس ، سيتم وزع قوات للأمم المتحدة ومراقبين الشرطة التابعين لها في هذه المناطق التي سيطلق عليها "المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة" . وسوف تجرد هذه المناطق من السلاح كما سيتم سحب أو حل جميع القوات المسلحة الموجودة فيها . وسيتمثل دور قوات الأمم المتحدة في كفالةبقاء هذه المناطق مجردة من السلاح وحماية جميع الأفراد المقيمين فيها من الخوف من الهجوم المسلح . وسيكون دور مراقبين الشرطة التابعين للأمم المتحدة هو كفالة قيام قوات الشرطة المحلية بمهامها دون تمييز ضد الأشخاص الذين يتّبّعون إلى أي قومية أو إساءة إلى حقوق الإنسان الخامسة بأي فرد . ومع تولي قوة الأمم المتحدة مسؤولياتها في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة ، سيتم إعادة وزع جميع قوات الجيش الوطني اليوغوسلافي المتواجدة في أماكن أخرى من كرواتيا إلى خارج الجمهورية . كما ستقوم قوة الأمم المتحدة ، حسب الاقتضاء ، بمساعدة الوكالات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة في إعادة جميع من يرغب من الأشخاص النازحين إلى ديارهم في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة .

١٣ - وقد ناقش السيد فانس والسيد غولدينج بإلهاب جميع جوانب هذا المفهوم مع معاوريهما . وقرب نهاية زيارتهما ، كانا في وضع يسمح لهما بإعداد ورقة عمل تبين ببعض التفصيل هذا المفهوم وخطة تنفيذية ، أسفرت عنها المناقشات ، لوضعه موضع التنفيذ ، وكان معاوروهم الرئيسون الثلاثة قد أعدوا جميعهم عن قدر كبير من الموافقة على ذلك . وقد سُلمت للرئيسين ميلوفيفيت وتديمان والجبرال قاضيفيتشر بتاريخ ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١ نسخ من هذه الورقة ، التي يرد نصها في المرفق الثالث لهذا التقرير . وقد أكّلت ردود الفعل الأولية التي تلقاها السيد فانس منهم قبل مغادرته يوغوسلافيا تأييدهم لهذا التوجه . بيد أنه اتضح من خلال مناقشاته

مع محاورين آخرين ومن البيانات الصحفية أنه كان هناك على الأقل زعيم واحد من المجموعات الصربية في كرواتيا لم يكن آنذاك قادراً على قبول جميع جوانب المفهوم والخطة التنفيذية .

١٤ - وأوضح السيد فانس لمحاوريه في أثناء المناقشات التي أجرتها أنه لم يكن قد قرر بعد ما إذا كان سيفلقي بـأن الظروف الازمة لإنشاء عملية لصيانة السلم في يوغوسلافيا أصبحت قائمة . وقال إن قراره سيظل متوقفاً على ظهور أدلة قاطعة بـأن المشاركين اليوغوسلافيين في اجتماع جنيف المعقود بتاريخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ينفذون بمورة جدية جميع جوانب الاتفاق الموقع في تلك المناسبة . وقال إن قراره هذا يتوقف أيضاً على تلقيه تأكيدات قاطعة من هؤلاء المشاركين تفيد بـأن جميع المعنيين سوف يقبلون إنشاء عملية من هذا النوع وفق المبادئ التي تمت مناقশتها وأنهم سوف يقدمون لهذه العملية ما يلزم لها من تعاون للافلاء بولايتها . وسوف تكون للتأكيدات المنشودة من الرئيس ميلوسفيتش أهمية خاصة في هذا الصدد ، نظراً للأسباب المذكورة في الفقرة السابقة .

ثالثاً - الجوانب الإنسانية للحالة في يوغوسلافيا

١٥ - إن الأبعاد الإنسانية للمشكلة اليوغوسلافية ، التي أسهبت فيها إلى حد ما في تقريري المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر (S/23169) لا تنفك تتسع . [إذ أن عدد المشردين بسبب الصراع يتجاوز الان ٥٠٠ ٠٠٠ شخص ، وما زال يزداد . وثلثا المشردين هم من النساء والأطفال . وتستند بشكل سريع الموارد المحلية لتقديم المساعدة إلى هؤلاء السكان . وببدأ يزول حسن الضيافة المحلية الذي أتاح حتى الان إسكان أكثر من نصف المشردين مع أمر مضيفة . ومن المرجح أن تجبر الحالة الاقتصادية التي تزداد تآزماً ، والنقض في بعض السلع المنزلية الأساسية والوقود وارتفاع أسعارها ، علاوة على ازدياد البطالة وبداية الشتاء ، مزيداً من المشردين الباحثين عن مأوى على العيش في مرافق جماعية . وعلى الرغم من أن غالبية المشردين ما زالوا ضمن حدود جمهوريات يوغوسلافيا الاست إلا أن عدداً متزايداً منهم يبحث عن ملجاً في بلدان أخرى ، لاسيما في هنغاريا ، التي تستضيف الان أكثر من ٤٠ ٠٠٠ شخص .]

١٦ - وبناء على طلب مني ، تولى مفوتوه الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين قيادة تنسيق المساعدة الإنسانية المقدمة من منظومة الأمم المتحدة إلى المشردين داخل يوغوسلافيا . ولقد وجه المفوض السامي في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ نداء مشتركاً من

أجل تمويل برنامج أولي مدته ستة أشهر ، تقدر قيمته بـ ٣٤,٣ مليونا من دولارات الولايات المتحدة ، يغطي البرنامج المنسقة لمكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (١٦,٤٧ مليون من دولارات الولايات المتحدة) ، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) (١١,٥ مليون من دولارات الولايات المتحدة) ، ومنظمة الصحة العالمية (٣,٧٣ من ملايين دولارات الولايات المتحدة) . وسينفذ برنامج الأمم المتحدة بالتعاون الوثيق مع لجنة الصليب الأحمر الدولي . وتتألف المساعدة المتوقعة ، في المرحلة الأولى ، من أغذية أساسية وسلع منزليّة وأدوية أساسية وأجهزة طبية وأغذية للرضع والأطفال وأصناف خاصة برعاية الأطفال ، ومساعدات في مجال التعليم ، ورعاية متخصصة للأشخاص الذين يعانون من صدمات نتيجة للحرب . ويقوم مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين بتوزيع معونات عاجلة في شهر كانون الأول/ديسمبر على شكل بطانيات ومواد غذائية أساسية ، في حين سينفذ البرنامج المحدد في النداء المشترك ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ . وعلى الرغم من تدفق المعونات من مصادر ثنائية ومتعددة الأطراف ولاسيما إلى أنحاء مختلفة من يوغوسلافيا ، إلا أن إطالة أمد الصراع وشبح تشريد أعداد أكبر يوجبان استجابة مبكرة وقوية ، بتقديم هبات إلى برنامج مساعدات الأمم المتحدة المنسقة . ونشطة اليونيسف من جهتها بشكل خاص في دوبروفيتش ، حيث كان موظف رفيع المستوى حاضرا طوال الأسابيع الماضية .

١٧ - ويجب إيلاء الانتباه ، جنبا إلى جنب مع تقديم المساعدات المادية ، إلى حماية السكان المشردين . إذ أن حوادث اعتقال بعض المشردين ، والانتقال المنظم لمشردين إلى مناطق هرب منها مشردون آخرون ، وممارسة الضغط على جماعات معينة لإخلاء بعض القرى أو المدن ، قد أشارت تلقاً شديدا . ولقد أشار السيد فانس هذه القضية مع محاذيه ، بما فيهم الرئيس ميلوسفيتش في ٢ كانون الأول/ديسمبر ومرة ثانية في ٥ كانون الأول/ديسمبر . وهو ينتظر ردًا كاملا وتفصيليا على أسئلته . وإن استغاثة العديد من المشردين من حقوقهم المكتسبة (التي من قبيل المعاشات التقاعدية والإعانات الاجتماعية الأخرى) تحدّ من قدرتهم على الاعتماد على الذات ، وتلقي أعباء إضافية على السلطات المحلية وعلى المجتمع الدولي . واحتمالات استخدام المشردين لحقهم في العودة إلى ديارهم في العديد من المناطق تبدو ضعيفة . وعلاوة على ذلك ، فإن طبيعة الحرب نفسها تجعل من الصعب أو من المستحيل توزيع المساعدات على ضحايا الصراع المدنيين في بعض المناطق .

١٨ - إن لجنة الصليب الأحمر الدولية الآن نحو ٥٠ مندوبا في بلغراد ودوبروفتشيك ولوبليانا وأوزبيك (ملافونيا) وفي ريبيكا وبليت وزغرب . ولقد شاركت لجنة الصليب الأحمر الدولية منذ منتصف تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ في لجنة مفاوضات متعددة الأطراف ، كانت تجتمع يوميا تقريبا في زغرب لمناقشة مسائل من بينها إطلاق سراح السجناء وحماية المدنيين . ولقد جرى في بوزانسكي ساماك (البوسنة والهرسك) في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر إطلاق سراح أكثر من ٧٠٠ سجين في وقت واحد من قبل طرف المصالح الحالي ، وذلك تحت إشراف لجنة الصليب الأحمر الدولية . وبعد اتفاق تم التوصل إليه في زغرب في ٨ كانون الأول/ديسمبر بين الحكومة الكرواتية والجيش الاتحادي ، تحت رعاية لجنة الصليب الأحمر الدولية ، كان من المقرر إفراج الطرفين في آن واحد عن ٦٠٠ سجين في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ .

١٩ - وبناء على دعوة من لجنة الصليب الأحمر الدولية ، اجتمع في جنيف يومي ٢٦ و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، ممثلون مفوضون عن المجلس التنفيذي الاتحادي اليوغوسلافي وعن جمهورية كرواتيا وعن جمهورية الصرب وعن الجيش الاتحادي ، وأكملوا مجددا بصورة مشتركة استعدادهم لتطبيق أحكام القانون الإنساني الدولي وعزّزتهم على تطبيقه .

٢٠ - وتفضل لجنة الصليب الأحمر الدولية حاليا بأنشطة أخرى في يوغوسلافيا تشمل زيارات نحو ٤٠٠ سجين ، وتشفيل وكالة تقصي ، وتقديم إمدادات غوثية للمرشدين ، وتشفيل مفيضي غوث على مداخل دالماشيا ، وتقديم المساعدة الطبية ، كما ذكر آنفا ، وتعزيز احترام المبادئ الإنسانية وشعار الصليب الأحمر .

رابعا - ملاحظات

٢١ - لا تتوافر بعد شروط القيام بعملية لصيانة السلم في يوغوسلافيا . وقد أكد مجلس الأمن في قراره ٧٣١ (١٩٩١) الموقف الذي عبر عنه السيد فان ، الممثل في أنه لا يمكن تصور عملية من هذا النوع دون امتثال تام من جانب الطرفين لاتفاق جنيف الموقع في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ . ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد أنه في حين تمضي قدما في الوقت الحالي عملية رفع الحصار الذي كان مفروضا حتى الآن حول وحدات الجيش الوطني اليوغوسلافي في كرواتيا وانسحاب هذه الوحدات منها ، لا يزال وقف إطلاق النار غير المشروط دون تنفيذ حتى الان . أما فيما يتعلق بجوانب اتفاق الإنسانية ، فقد عولجت هذه الحالة في الفقرات ١٥ إلى ٣٠ أعلاه .

٢٢ - وفي الظروف السائدة اليوم ، هناك حاجة غاية في الإلحاح لأن تضمن الطرفان اليوغوسلافية الثلاثة التي وقعت اتفاق جنيف المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ (السيد ميلوسيفيتش رئيس جمهورية الصرب ، والسيد توديمان رئيس جمهورية كرواتيا ، والفريق قاضييفتش الوزير الاتحادي للدفاع الوطني لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية) الامتثال الكامل لاحكام ذلك الاتفاق . وليس هذا الامتثال مطلوباً منهم لأنهم وقعوا الاتفاق ، بل لأنه أساساً لتسهيل استئناف المفاوضات السياسية من أجل إيجاد حل سلمي لمشاكل يوغوسلافيا وشعوبها .

٢٣ - وفي الفترة الوشيكة ، يجب على الطرفان - حسبما هو مؤكّد مؤخراً في بيان زغرب المشترك بتاريخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ - أن تكمّل بسرعة فك الحصار عن جميع ثكنات الجيش اليوغوسلافي الوطني ومتناهيه المتبقية في كرواتيا وإرسال الأفراد والمعدات المحاصرة إلى نقاط خارج تلك الجمهورية . وهناك حاجة لأن تلتزم الطرفان أيضاً بوقف إطلاق النار غير المشروط المتفق عليه ، وأن تضمن التزام جميع الآخرين به . وأي وقف فعال لإطلاق النار ، بوصفه شرطاً مسبقاً أساسياً لوزع عملية صيانة السلم ، لا يعني أن الانتهاكات العشوائية والعرضية له سوف تتلفي هذه العملية . بل أن معناه أنه قبل أن أوصي مجلس الأمن باتخاذ خطوة باهظة التكاليف ومبكرة كهذه لا بد وأن يتتوفر دليل ثابت على أن الزعماء اليوغوسلافيين راغبون في تنفيذ الاتفاques التي وقعوا عليها وقدرون على هذا التنفيذ . والواقع أنني لا أرى أي سبب يدعو لعقد مزيد من اتفاques وقف إطلاق النار في الصراع الراهن . والمطلوب هو الامتثال الفوري المتواصل للالتزامات التي قطعتها الطرفان على نفسها . وقد يرغب مجلس الأمن في النظر في الطرق التي بفضلها يستطيع ضمان هذا الامتثال .

٢٤ - إن الامتثال التام لاتفاق جنيف المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ سيسمح بسرعة النظر في مسألة إنشاء عملية لصيانة السلم تابعة للأمم المتحدة في يوغوسلافيا . وأعتقد أن ورقة المفهوم ، المرفقة بهذا التقرير بوصفها المرفق الثالث ، التي حظيت بقدر كبير من الموافقة من الطرفان في اتفاق جنيف المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، توفر أساساً متيناً لذلك النظر . وفي الوقت ذاته ، فإني أنظر مع مبعوثي الشخصي الضمانات التي طلبناها ، بمقدمة خاصة من الرئيس ميلوسيفيتش ، وهي الضمانات الكفيلة بتقديم جميع العناصر المسلحة حالياً كامل الدعم لعملية صيانة السلم التي يرد الحديث بشأنها في ورقة المفهوم . ولا مجال للمبالغة في أهمية هذا الاعتبار .

٢٥ - ومن شأن وقف إطلاق نار قائم على أساس سليم ويترسم بالفعالية أن يفتح المجال أيضاً أمام مفاوضات بناءة بين ممثلي الجمهوريات . وفي هذا الصدد ، فإن المؤتمر المعني بيوغوسلافيا ، الذي يرأسه اللورد كاريونفتن ، يحظى بالتأييد الكامل من جانب مجلس الأمن ، حسبما يتضح من القرار ٧١٣ (١٩٩١) . ولقد أرجع المؤتمر منذ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، بالرغم من أن اللورد كاريونفتن عقد اجتماعاً غير رسمي لتقدير الوضع مع رؤساء جمهوريات يوغوسلافيا الست في ٩ كانون الأول/ديسمبر . وما يذكر أن المؤتمر يسترشد بعدد من الاعتبارات ، منها تلك الواردة في الإعلان الصادر عن الدول الإثنى عشرة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في روما في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ (S/23203) . فقد ذكر ذلك الإعلان في جملة أمور أن "إمكانية الاعتراف باستقلال الجمهوريات الراغبة في الاستقلال لا يمكن تصورها إلا في إطار تسوية شاملة" . كما استبعد المؤتمر ، بموافقة المشتركين فيه ، أي تغييرات في الحدود الخارجية أو الداخلية باستعمال القوة . وأعتقد أن أي خروج عن هذه المبادئ بشكل انتقائي غير منسق يمكن أن ينطوي على خطأ جسيمة جداً ، لا لجمهوريات يوغوسلافيا فحسب ، وإنما لجميع شعوبها بل ولصون السلم والأمن في المنطقة أيضاً . وفي هذا الصدد بالذات ، وجهت في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، رسالة إلى الرئيس الحالي لمجلس وزراء الاتحاد الأوروبي ، فان دن بروك ، وزير خارجية مملكة هولندا ، يرد نصها بوصفه المرفق الرابع لهذا التقرير .

٢٦ - ويبدو جلياً أن شعوب يوغوسلافيا وجمهورياتها ستظل تعاني لمدة طويلة من نتائج الصراع الضارة - حتى ولو انتهت الأعمال العدائية الحالية في وقت مبكر . وحتى في تلك الحالة ، سيستمر أثر الصراع على الاقتصاد المحلي وعلى علاقات المستقبل مع الشركاء التجاريين التقليديين أمداً طويلاً . وبطبيعة الحال ، ستتفاقم هذه النتائج إلى درجة كبيرة مع استمرار القتال .

٢٧ - إن الحالة العامة في يوغوسلافيا مستمرة في التدهور . فالازمة في المجال الإنساني على وجه الخصوص تتزايد شدة . وفي هذا الصدد ، أتح الحكومات بقوة على الاستجابة بمورة مواثية للنداء الذي أصدرته باسمي المفوترة السامية لشؤون اللاجئين بشأن البرنامج الإنساني المشترك الذي يقوم مكتبها بتنسيقه . إن في الامكان وضع حد للصراع الحالي وما يرافقه من معاناة ، متى وجدت الإرادة السياسية الكافية لدى كبار القادة السياسيين والعسكريين في البلد . والمجتمع الدولي الذي يستجيب فعلاً لكتير من الأزمات في أماكن أخرى كان ومازال حسب اعتقادي مستعداً لمساعدة شعوب يوغوسلافيا

لو تحققت الشروط المذكورة في هذا التقرير . وإنني لاعرب عن أخلص الأمل في أن تنتهز السلطات السياسية والعسكرية اليوغوسلافية الفرصة السانحة التي يتيحها ذلك الاستعداد .

- ٢٨ - وسائل أنا ومبعوثي الشخصي معثبيين بهذه المسألة كل العناية ؛ وبفضل تعاونه القيم إلى أبعد الحدود سأطلع المجلس أولا بأول على التطورات ، لاسيما بشأن مسني السوريان الفعلي لوقف إطلاق النار غير المشروط المتفق عليه في جنيف في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ .

المرفق الأول

البعثة الرابعة في يوغوسلافيا للمبعوث الشخصي للأميين العام الاول اونرابل سايرلوں ر، فانس

(١) - ٩ كانون الاول/ديسمبر (١٩٩١)

الف - تكون الفريق الرسمي

١ - قاد البعثة المبعوث الشخصي للأميين العام الاول اونرابل سايرلوں ر، فانس ، وتضمنت أيضاً الأعضاء التالية أسماؤهم :

السيد مارك غولدينغ
وكيل الأمين العام للشؤون السياسية الخاصة

السفير هربرت م. أوكون
المستشار الخاص للمبعوث الشخصي

السيد ج. بول كافاناه
موظف أقدم
المكتب التنفيذي للأمين العام

العقيد هـ .بورولا
نائب المستشار العسكري للأمين العام

السيد هورست هايتمان
موظف للشؤون السياسية
إدارة البحث وجمع المعلومات

٢ - وكان موظفو الأمانة العامة للأمم المتحدة الآخرون المشتركون في المهمة :
الأنسة سوزن دايسي ، مساعدة في العلوم الاجتماعية ، والسيد روبرت بالتس ، موظف عمليات ، والسيد أرنستو تريانا والسيد جون لайнهاون ، موظفاً اتصالات .

باء - برنامج الاجتماعات المعقودة في أثناء
بعثة فانس الرابعة

الاثنين ٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ (بلغراد)

١٠/٠٠ اجتماع مع الفريق ف. قاضيفتش ، الوزير الاتحادي للدفاع الوطني
لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية

١٣/٠٠ اجتماع مع السيد م. ميلوسيفتش ، رئيس جمهورية الصرب

١٧/٠٠ اجتماع مع الدكتور كارادزيتش ، رئيس الحزب الديمقراطي المركب
للبوسنة والهرسك

الثلاثاء ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ (أوزبيك)

١١/٠٠ جلسة للحصول على معلومات من قائد قوات نوفي ساد التابعة للجيش
الوطني اليوغوسلافي ، الفريق ب. انديبيه ، في مقر قيادته في دالي

١٢/٣٠ زيارة لمدينة أوزبيك ، والحصول على معلومات من العمدة البروفيسور
الدكتور ز. كراماريتش ، وجلولة في المدينة

١٥/٤٥ اجتماع آخر مع ضباط الجيش الوطني اليوغوسلافي في دالي

الاربعاء ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ (بلغراد/زغرب)
٩/٠٠ اجتماع مع الفريق ف. قاضيفتش

١٥/٤٠ اجتماع مع السيد ف. توديمان ، رئيس جمهورية كرواتيا

١٧/١٥ اجتماع مع الدكتور ه. كاتشيش ، رئيس اللجنة البرلمانية المعنية
بالشؤون الخارجية

١٨/٣٥ اجتماع مع الدكتور غرانيتش ، نائب رئيس جمهورية كرواتيا

١٩/١٥ اجتماع مع السفير ديرك يان فان هوتن ، رئيس بعثة الرصد التي
يقودها الاتحاد الأوروبي

- اجتماع مع السيد ف. غريفوريتش ، رئيس وزراء جمهورية كرواتيا ٢١/٠٠
- الخميس ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ (بلغراد)
اجتماع مع الرئيس م. ميلوسيفيتش ١٥/٠٠
- اجتماع مع الفريق ف. قاضيفيتش ١٦/٥٠
- (تقابل السيد غولدينغ مع السيد بابيتش ، وهو زعيم من كراييتسا ،
ومع السيد هاديتش ، وهو زعيم من سلافونيا الشرقية) ١٨/٠٠
- اجتماع مع السيد ا. ماركوفيتش ، رئيس الوزراء الاتحادي ١٨/١٠
- الجمعة ٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ (سربييفو/بلغراد)
- اجتماع مع السيد ا. عزت بيكتوفيتش ، رئيس جمهورية البوسنة والهرسك ١٠/٠٠
- اجتماع مع السيد م. كلويتش ، رئيس الحزب الكرواتي الديمقراطي في
البوسنة والهرسك ١١/١٥
- اجتماعان متزامنان أحدهما مع السيدين كاراديتش وكلويتش ، والآخر
مع السيد ر. محمود شهاديتش رئيس حزب الحركة الديمقراطي في
البوسنة والهرسك ١١/٥٠
- اجتماع مع السيد ا. عزت بيكتوفيتش ١٣/٠٠
- ١٦/٠٠ تقريراً اجتماع مع السفير سيفل ، سفير النمسا
- ١٧/٠٠ تقريراً اجتماع مع السفير آيف ، سفير ألمانيا
- اجتماع مع السيد م. منديلوتشي منسق مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي
لشؤون اللاجئين في يوغوسلافيا ١٨/٠٠
- اجتماع مع الرئيس م. ميلوسيفيتش ١٩/٠٠

السبت ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (بلغراد)

١٠/٠٠ اجتماع مع السيد غليغوروف ، رئيس مقدونيا

١٧/١٥ اجتماع مع الرئيس س. ميلوسيفتش

١٨/٣٠ اجتماع مع الفريق ف. قاضييفتش

الأحد ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

١٤/٠٠ اجتماع مع السيد ب. لونكار ، وزير الشؤون الخارجية الاتحادي بالإضافة

إعداد تقرير للأمين العام

ملحوظة : يلاحظ أنه حسبما ورد في صلب هذا التقرير كان السفير هربرت من، أوكون ، المستشار الخاص للمبعوث الشخصي ، عاكفا طوال الفترة من ٦ إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر على إجراء مفاوضات في زغرب مع جميع الأطراف المعنية بشأن فك الحصار عن جميع المنشآت المتبقية للجيش الوطني اليوغوسلافي في كرواتيا .

المرفق الثاني

بيان مشترك صادر في زغرب ، يوم ٨ كانون الاول /
ديسمبر ١٩٩١ ، عن الدكتور م. غرانينيتش نائب رئيس
جمهورية كرواتيا والفريق ا. رازيتا قائد تشكيل
المنطقة العسكرية الخامسة للجيش الوطني اليوغوسلافي

نحن الموقعان أدناه المجتمعان اليوم ، الاحد الموافق ٨ كانون الاول /ديسمبر ١٩٩١ ، في زغرب بوصفنا مفوضين من الطرفين اللذين ينتمي إليهما كل منا ، توصلنا ، بعد بحث دقيق ونماذج ، الى اتفاق بشأن جميع المسائل المتعلقة بحيث يجري تنفيذه فورا :

- ١ - فيما يتعلق بالشكنات الكائنة في داغو سيلو :
 - استكمال إزالة الألغام ؛
 - جلاء الحامية ونقلها الى مكان آخر ؛
- ومن الممكن استخدام قدرة النقل المناسبة لهذا الغرض .
- صيغة لتقاسم المرافق والمعدات في منشأة إصلاح وصيانة الطائرات العربية على نحو يسمح بجلاء الأفراد المنظميين من المنشأة ومن قاعدة بلیزو الجوية وبإخلائهما من المعدات المتفق عليها . وسيكون موكداً أيضاً أن ترحل الطائرات المقاتلة التي يجري إصلاحها حالياً بالمنشأة أو الموجودة فيها لأسباب أخرى . وسيسمح بقدرة نقل جوي مناسبة لاستكمال الجلاء .
- صيغة لتقاسم المعدات الباقية في مركز ايفان غوزنياك للتدريب التقني مما يسمح بإخلائهما فورا .
- إخلاء المستشفى العسكري وتسليمه للسلطات الكرواتية لكي يُعالج فيه جميع المرضى .

كما يلاحظ الطرفان أنه بالإضافة إلى ترتيبات الجلاء الموقعة المتولم اليهما بشأن زينيكي وبولا يجري فعلا تنفيذ الترتيبات المتعلقة بسلفيت . كما لاحظوا أن ترتيبات إزالة الألغام من ثكنات المارشال تيترو قيد التنفيذ فعلا .

وبهذا الاتفاق ، يوافق الطرفان على أن جميع المسائل المتعلقة قد حلت فيما يتعلق برفع الحصار عن جميع منشآت الجيش الوطني اليوغوسلافي في كرواتيا ونقل جميع من يهمهم الأمر من أفراد ذلك الجيش ، وجميع ما يمسه الأمر من معداته ، إلى أماكن أخرى ، على النحو المنصوص عليه في اتفاق لاهاي المؤرخ ١٨ تشرين الأول /أكتوبر ١٩٩١ واتفاق جنيف المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٩١ ، فضلا عن اتفاق زغرب التنفيذي المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٩١ .

ويود الطرفان كلاهما الإعراب عن تقديرهما لما قام به السفير ديرك يان فان هوتن والسفير هربرت م. أوكن للمساعدة على الوصول بهذا الاتفاق إلى بر السلامة النهائي .

عن الجيش الوطني اليوغوسلافي
(توقيع)
ال الفريق اندريل رازيتا

عن جمهورية كرواتيا
(توقيع)
د. ميت غرانينيتش

الشاهدان
(توقيع) السفير ديرك يان فان هوتن
(توقيع) السفير هربرت م. أوكن

المرفق الثالث

مفهوم عملية تقوم بها الامم المتحدة لصيانة السلم
في يوغوسلافيا ، على النحو الذي ناقشه مع القادة
اليوغوسلاف الاونرايل سايروري ر. فانس المبعوث الشخصي
للامين العام ، وماراك غولدينغ وكيل الامين العام
للشؤون السياسية الخاصة

تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١

مبادئ عامة

١ - إن أي عملية تقوم بها الامم المتحدة لصيانة السلم في يوغوسلافيا ستكون بمثابة ترتيب مؤقت لاجل تهيئة ظروف السلم والامن اللازم للتفاوض على تسوية عامة للازمة يوغوسلافية . وهي لن تكون بمثابة حكم مسبق على نتيجة مثل هذه المفاوضات .

٢ - وسوف ينشئ هذه العملية مجلس الامن التابع للامم المتحدة ، الذي يتصرف بناء على توصية من الامين العام . وقبل تقديم مثل هذه التوصية ، لا بد للامين العام أن يتتأكد من أن جميع الاطراف المعنية في الصراع تلتزم ، على نحو جدي مستمر ، بالترتيبات المتفق عليها في جنيف يوم ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، ومن بينها وقف إطلاق نار غير مشروط . ولا بد له أيضا أن يتلقى ، عن طريق مبعوثه الشخصي ، تأكيدات قاطعة بأن جميع الاطراف يوغوسلافية المعنية بالصراع تقبل المفهوم الذي يعتزم أن يوصي به لدى مجلس الامن وبأنهم سيوفرون جميع صور المساعدة والتعاون اللازم لتمكين عملية صيانة السلم من انجاز مهامها .

٣ - وسوف تسهم حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة بما يلزم العملية من أفراد عسكريين وأفراد شرطة ، وذلك تطوعا منها وعلى سبيل الاستجابة لطلب من الامين العام . وسوف يوافق مجلس الامن ، بناء على توصية مقدمة من الامين العام بعد التشاور مع الاطراف يوغوسلافية ، على الدول المساهمة بالأفراد .

٤ - وسوف يخضع جميع أفراد عملية صيانة السلم لقيادة الامين العام التنفيذية ، ولن يُسمح لهم بتلقي أوامر تنفيذية من السلطات الوطنية . وسيلزم أن يكونوا

محايدين تماماً في موقفهم من شتى أطراف الصراع . وستكون لدى الأفراد الذين كانوا مسلحين من قبل تعليمات دائمة باستعمال القوة بالحد الأدنى اللازم ، وعادة لمجرد الدفاع عن النفس .

٥ - ووفقاً للممارسة المتبعة عادة في مجلس الأمن ، يرجح أن ينشئ المجلس العملية لفترة أولية قوامها ستة أشهر . ورهنها بموافقة المجلس ، ستبقى العملية في يوغوسلافيا ريثما تتحقق للصراع توسيعية بفضل المفاوضات . وسوف يقدم الأمين العام تقارير دورية إلى مجلس الأمن ، كل ستة أشهر عادة . وهذه التقارير سوف تتضمن توصياته بشأن تمديد ولاية العملية .

٦ - وسوف تمول العملية جماعياً من قبل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة . إلا أنه يتوقع من السلطاتيوغوسلافية المختلفة أن تتيح للأمم المتحدة ، مجاناً ، أكبر قدر ممكن مما تتطلبه العملية من أماكن ومرافق أخرى ولوازם ، من قبيل الأغذية والوقود . وسيُطلب إليها أيضاً أن تبرم مع الأمم المتحدة اتفاقيات بشأن الامتيازات وال خدمات والتسهيلات التي ستحتاجها العملية وأفرادها بفية الاطلاع بمهامهم ، لا سيما حرية الانتقال التامة والاتصالات .

المفهوم الأساسي

٧ - سوف يجري وزع قوات الأمم المتحدة ومراقبتها من أفراد الشرطة في مناطق معينة في كرواتيا ، تسمى "المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة" . وسوف تكون هذه المناطق مجرد من السلاح ، وسوف يجري سحب أو تسريح جميع القوات المسلحة الموجودة فيها . وسوف يتمثل دور قوات الأمم المتحدة في ضمانبقاء تلك المناطق مجردة من السلاح وحماية جميع الأشخاص المقيمين فيها من الخوف من الهجوم المسلح . وسوف يتمثل دور مراقبة الشرطة التابعين للأمم المتحدة في ضمان قيام قوات الشرطة المحلية بواجباتها دون تمييز ضد الأشخاص المنتسبين لآلية قومية ودون التعلي على ما يتمتع به أي فرد من حقوق الإنسان . ومتى تولت قوة الأمم المتحدة مسؤولياتها في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة نقلت إلى خارج كرواتيا جميع قوات الجيش الوطني اليوغوسлавي الموزوعة في أماكن أخرى في تلك الجمهورية . كما ستمد قوة الأمم المتحدة ، حسب الاقتضاء ، يد المساعدة إلى الوكالات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة لدى إعادة جميع الأشخاص المشردين الذين يودون العودة إلى ديارهم في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة .

المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة

- ٨ - ستكون المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة هي المناطق الواقعة في كرواتيا التي يرى الأمين العام ضرورة وجود ترتيبات خاصة فيها خلال فترة انتقالية لضمان المحافظة على وقف اطلاق النار بصورة دائمة . وستكون هي المناطق التي يشكل فيها الطرفان أغلبية السكان أو الأقلية الكبيرة فيهم ، والمناطق التي أدت فيها التوترات الطائفية إلى نزاعات مسلحة في الماضي القريب . وكما ذكر آنفا ، فإن الترتيبات الخاصة في هذه المناطق ستكون ذات طابع مؤقت ، ولا تمثل حكما مسبقا على نتيجة المفاوضات السياسية الرامية إلى إيجاد تسوية شاملة لازمة اليوغوسلافية .
- ٩ - وستكون هناك ثلاث مناطق مشمولة بحماية الأمم المتحدة وهي : سلافونيا الشرقية ، وسلافونيا الغربية ، وكرايينا . وتتألف من المقاطعات التالية أو أجزاء منها :

سلافونيا الشرقية :
بيلي ماناستير
أجزاء مقاطعة أوزبيك الواقعة شرق مدينة أوزبيك
فوكوفار
بعض القرى الواقعة في نهاية الجزء الشرقي من
مقاطعة فينكونفيتش

سلافونيا الغربية :
غروبينزو بوليس
داروفار
باكراتش
الجزء الغربي من نوفا غراديسكا
الجزء الشرقي من نوفسكا

كرايينا :
كشتاينيتشا
بيترنيا
دفور
غلينا
فيرجن موست
فوينيتش
سلوني

تيلوفا كورينيتشا
دونيي لاباتش
غراكاتش
اوبروفاتش
بنكوفاتش
كنين

و قبل أن يبدأ وزع القوة ، ستقوم مجموعة متقدمة من قوة الامم المتحدة بتحديد الحدود الدقيقة للمناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة ، بعد التشاور مع القادة المحليين .

وزع قوة الامم المتحدة ومهامها

١٠ - ستتقاسم وحدات المشاة التابعة لقوة الامم المتحدة ومراقبو الشرطة المدنيون التابعون للقوة مهمة حماية السكان في المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة . وتتكلف وحدات المشاة بقاء المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة مجردة من السلاح . ويكتفى مراقبو الشرطة قيام افراد الشرطة المحلية بأداء واجباتهم دون تمييز ضد أي قومية ، والاحترام التام لحقوق الانسان بالنسبة لجميع المقيمين في المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة .

١١ - وسيتم وزع وحدات المشاة في جميع أنحاء المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة . وستكون تلك الوحدات مسلحة تسليحا خفيفا ، بيد أنها ستستخدم ناقلات الأفراد المدرعة والطائرات العمودية . وتقوم تلك الوحدات بمراقبة الوصول إلى المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة ، وذلك بانشاء نقاط تفتيش على جميع الطرق والممرات الرئيسية المؤدية إليها وفي التقاطعات المهمة داخلها . وعند نقاط التفتيش هذه ، ستقوم تلك الوحدات بإيقاف المركبات والأفراد وتفتيشهم عند الاقتناء ، لضمان عدم دخول أي تشكيلات عسكرية أو جماعات مسلحة إلى المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة ، وعدم جلب أية أسلحة أو ذخائر أو متفجرات أو أي معدات أخرى إليها . وتقوم تلك الوحدات داخل المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة بأعمال الدورية على نطاق واسع ، سيرا على الأقدام أو باستخدام المركبات أو الطائرات العمودية . كما تتحقق في أية شكاوى تقدم إليها بشأن أي انتهاكات لمركز المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة بوصفها مناطق مجردة من السلاح . وأية انتهاكات يتم التاكد من وقوعها ستبحث مع الطرف المعتمدي ، ويقوم الأمين العام بابلاغها ، عند الاقتناء ، إلى مجلس

الامن . وفي حالة نشوب توتر خطير بين القوميات الموجودة في المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة ، تتدخل قوة الامم المتحدة بين الجانبيين لمنع اندلاع الاعمال العدائية .

١٢ - وسيتم وزع مراقبى الشرطة المدنيين أيضا في جميع أنحاء المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة . وسيكونون غير مسلحين . ولن تكون لهم مسؤولية تنفيذية فيما يتعلق بصفتهم النظام العام ، بيد أنهم سيرقبون عن كثب أعمال قوات الشرطة المحلية . وتحقيقا لهذه الغاية ، سيتقاسمون المواقع في مقار الشرطة الموجودة في كل منطقة ومقاطعة ، وسيرافقون أفراد الشرطة المحلية في الدوريات التي يقومون بها وفي أدائهم لواجباتهم الأخرى . وسيتولون التحقيق في أية شكاوى تتعلق بالتمييز أو غيره من أشكال الإساءة المتعلقة بحقوق الإنسان ، ويقدمون تقارير إلى رئيس قوة الامم المتحدة عن أية حالات تمييز أو إساءة مؤكدة . ومن الضروري أن يتاح لهم حق الدخول بحرية وبصورة مباشرة إلى جميع المباني والمرافق التابعة لقوى الشرطة المحلية أو الخاضعة لسيطرتها .

١٣ - وتشمل قوة الامم المتحدة أيضا فريقا من المراقبين العسكريين . ووفقا للممارسة المعتادة للأمم المتحدة سيكون هؤلاء المراقبين غير مسلحين . وسيتم وزعهم في البداية في المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة للتحقق من أن تلك المناطق مجرد من السلاح . وحالما أصبحت تلك المناطق مجردة من السلاح يُنقل المراقبون العسكريون إلى أجزاء من البوسنة والهرسك المتاخمة لكرواتيا . وستكون المهام المنطقة بهم هناك القيام ب أعمال الدورية على نطاق واسع ، والاتصال بالسلطات المحلية ، وتنبيه رئيس قوة الامم المتحدة إذا ما هدد التوتر الطائفي بالإخلال بالسلم والهدوء اللذين حققتهما قوة الامم المتحدة في المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة . وسيعرض المراقبون العسكريون مساعدتهم الحميدة للمساعدة على حل المغوبات المحلية والتحقق في الادعاءات المتعلقة بالتوترات أو الاعتداءات فيما بين الطوائف . وستقرر الفرقة المتقدمة لقوة الامم المتحدة المواقع المحددة التي سيعمل فيها المراقبون العسكريون ، بعد التشاور مع السلطات المحلية . وستكون هناك أيضا مفرزة صغيرة من المراقبين العسكريين في دوبروفنيك .

١٤ - وسيحل الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة التابعون لقوة الامم المتحدة إلى يوغوسلافيا في أقرب وقت ممكن بعد أن يقرر مجلس الأمن إنشاء القوة . وسيتم وزعهم في آن واحد بجميع المناطق الثلاث المشمولة بحماية الامم المتحدة . وسيتزامن تولي القوة لمسؤوليتها عن حماية تلك المناطق مع عملية تجريدها من السلاح . ولهذا الفرض سيلزم

قيام تعاون وشيق مع قادة القوات المتمركزة حاليا في كل من المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة ، كما سيتم وضع جداول زمنية متفق عليها لربط وزع قوة الأمم المتحدة بعملية تجريد كل منطقة من السلاح .

تجريد المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة من السلاح

١٥ - استنادا إلى جداول زمنية متفق عليها ، سيتم تجريد المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة من السلاح بأسرع طريقة ممكنة على النحو التالي :

(أ) تسحب من المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة جميع الوحدات والأفراد التابعين للجيش الوطني اليوغوسلافي وللحرس الوطني الكرواتي ، فضلا عن جميع وحدات أو أفراد قوات الدفاع الأقلية التي لا توجد قواعدها تلك المناطق ،

(ب) يتم حل جميع وحدات الدفاع الأقلية وتسريرها هي وأفرادها في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة . وسيشمل الحل الوقف المؤقت للهيئات القيادية للوحدات . ويعني التسريح أن يكتف الأفراد الذين سيطبق عليهم هذا التسريح عن ارتداء أي زي عسكري أو حمل أية أسلحة ، إلا أنه يمكن للسلطات المحلية أن تستمر في دفع مرتباتهم ،

(ج) ستسليم الأسلحة الخامة بوحدات الدفاع الأقلية وأفرادها الموجودين في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة إلى وحدات الجيش الوطني اليوغوسلافي أو الحرس الوطني الكرواتي ، حسب مقتضى الحال ، قبل انسحاب هذه القوات من المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة . وكبدائل عن ذلك ، يمكن تسليم هذه الأسلحة إلى قواعد الأمم المتحدة للتحفظ عليها ، في آمان ، خلال الفترة الانتقالية ، إذا فضلت الوحدات المعنية هذا الترتيب ،

(د) وبالنسبة لجميع الوحدات أو الأفراد من شبه العسكريين أو غير النظاميين أو المتطوعين ، هناك إما الانسحاب من المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة وإما الحل والتسرير في حالة الإقامة في تلك المناطق .

١٦ - وستقع على عاتق كل وحدة ، قبل انسحابها او خلها ، مسؤولية إزالة اي الغام تكون قد زرعتها خلال فترة وزعها في المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة .

١٧ - ستقوم قوة الامم المتحدة بالتحقق من تنفيذ الترتيبات المذكورة أعلاه فيما يتعلق بتجريد المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة من السلاح .

نقل وحدات الجيش الوطني اليوغوسلافي الى أماكن اخرى

١٨ - س يتم ، بالتزامن مع تولي قوة الامم المتحدة وظائفها الحماية في المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة ، نقل اي وحدات تابعة للجيش الوطني اليوغوسلافي تكون متمركزة في اي مكان آخر في كرواتيا الى مناطق خارج تلك الجمهورية . وسيتم الاتفاق على جدول زمني لعمليات النقل هذه بين رئيس قوة الامم المتحدة ووزير الدفاع الوطني الاتحادي لجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية . وبالمثل ، فإن جميع الوحدات المربية الإقليمية وشبه العسكرية وغير النظامية والمتطوعة (عدا الوحدات المنحلة والمشرحة في المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة) سوف تنسب من كرواتيا . وسيقوم مراقبون عسكريون تابعون لقوة الامم المتحدة بالتحقق من عمليات الانسحاب هذه .

قوات الشرطة المحلية

١٩ - ستقع مسؤولية الحفاظ على النظام العام في المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة على عاتق قوات الشرطة المحلية التي ستحمل السلاح الابيض وحده . وستشكل كل قوة من هذه القوات من سكان المناطق المعنية المشمولة بحماية الامم المتحدة ، بحسب تعكس التكوين القومي للسكان الذين كانوا يعيشون فيها قبل اندلاع الاعمال العدائية الأخيرة . وستكون قوات الشرطة المحلية مسؤولة أمام مجالس المقاطعات الموجودة في المناطق المشمولة بحماية الامم المتحدة . وستبقى اي تشكيلات اقليمية للشرطة على ما هي عليه ، شريطة ان تكون متسقة مع المبدأ المبين أعلاه فيما يتعلق بالتكوين القومي لقوات الشرطة المحلية .

عودة النازحين إلى ديارهم

٢٠ - وفقاً للمبادئ الدولية المعهود بها ، فإن السياسة التي تنتهجها الأمم المتحدة تقوم على تيسير عودة جميع النازحين نتيجة للأعمال العدائية الأخيرة إلى ديارهم ، إذا رغبوا في ذلك . وتتولى زمام القيادة في هذا الأمر الوكالات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة . وإذا أنشئت قوة تابعة للأمم المتحدة في يوغوسلافيا ، فإنها ستتوفر كل ما يلزم من دعم لهذا الجهد في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة . وسيقوم مراقبو الشرطة التابعون للأمم المتحدة بدور له أهميته الخاصة في هذا الصدد .

تنظيم قوة الأمم المتحدة

٢١ - في حالة إنشاء قوة لصيانة السلم للاظطلاع بالمهام المبينة أعلاه ، سيرأسها رئيس بعثة مدني يتلقى تعليماته من الأمين العام للأمم المتحدة ويقدم تقاريره إليه . وحسبما سبق ذكره ، فإن الأمين العام نفسه سيقدم التقارير بانتظام إلى مجلس الأمن حيث سيطلب منه التوجيه في حالة نشوء أي صعوبات في تنفيذ ولاية القوة . وتحت سلطة رئيس البعثة ، سيكون هناك قائد للقوة ، برتبة لواء ، وسيتولى قيادة العناصر العسكرية ، ومفوض شرطة ، يتولى قيادة مراقبو الشرطة المدنيين . وسيكون مقر قيادة القوة في بانيا لوكا ، مع وجود مكتبين فرعيين في بلغراد وزغرب .

٢٢ - ولكي تؤدي القوة المهام المبينة أعلاه ، سيلزمهـا نحو ١٠ كتائب مشاة ، و ١٠٠ من المراقبين العسكريين ، و ٥٠٠ مراقب شرطة ، فضلاً عما يلزم من أفراد دعم مدنيـين وعسكريـين . وبذلك ، سيربو قوام القوة على ١٠ ٠٠٠ شخص تقريباً .

المرفق الرابع

رسالة مؤرخة ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، موجهة
إلى وزير الشؤون الخارجية لمملكة هولندا من الامين
العام للأمم المتحدة

أود أن أطلعكم على الشواغل التي تساورني بشأن الحالة في يوغوسلافيا .

لقد ترسخت هذه الشواغل بعد قراءة التقرير الذي تلقيته للتو من مبعوثي الخاص ، السيد سايروس ر. فانس ، الذي عاد بالامس من رابع مهمة له في يوغوسلافيا . ولقد ترسخت أيضاً بسبب نتيجة الاجتماع غير الرسمي لرؤساء الجمهوريات اليوغوسلافية السبعة الذي دعاه اللورد كارينغتون إلى الانعقاد في لاهاي بوصفه رئيس المؤتمر المعتمد ببيوغوسلافيا .

وسائلو عمما قليل أمام مجلس الأمن تقريراً عن نتيجة مهمة السيد فانس . وفيما يخص عملية الأمم المتحدة لصيانة السلام في يوغوسلافيا ، لاتزال المسؤوليات قائمة لأن اتفاق جنيف المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر لا ينفذ تنفيذاً كاملاً . ومع كل ، فقد ترك السيد فانس للأطراف الرئيسية ورقة تتضمن مفهوماً وخطة تنفيذية لعملية محتملة لصيانة السلام . وحظيت هذه الورقة بموافقتهم إلى حد كبير .

وقد وصف السيد فانس في تقريره المقدم إلىَّ اليوم الهواجوں المعرب عنها على نطاق واسع إزاء إمكانية الاعتراف قبل الأول باستقلال بعض الجمهوريات اليوغوسلافية وإزاء ما يمكن أن يسفر عنه تحرك بهذا من اثر على بقية الجمهوريات . وكان زعيم البوسنة والهرسك وزعيم مقدونيا من بين الشخصيات السياسية والعسكرية التي أبرزت للسيد فانس في الأسبوع الماضي مخاوفها القوية في هذا الصدد . وقد وصف له أكثر من مخاطب رفيع المستوى هذا التطور وما يمكن أن يفضي إليه من أوضاع متفجرة على أنه "قنبلة زمنية كامنة" .

ونظراً لهذه المخاوف ، أعتقد أن الدول الائتني عشرة كانت محققة عندما أكدت من جديد ، في اجتماعها الوزاري المخصص للتعاون السياسي الأوروبي الذي عقد في روما في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ، أن احتمال الاعتراف ب والاستقلال الجمهوريات الراغبة في هذا الاعتراف "لا يمكن اعتزامه إلا في إطار تسوية شاملة ..." . ونحن نعلم أن هذه التسوية الشاملة موضع بحث في المؤتمر المعتمد ببيوغوسلافيا الذي يرأسه اللورد كارينغتون .

وامسحوا لي أن أكون واضحاً : إنني لا أماري بأي حال من الأحوال على مبدأ تقرير المصير الوارد في ميثاق الأمم المتحدة . ولكنني أشعر بقلق شديد لأن أي اعتراف مبكر ذي طابع انتقائي سوف يوسع شقة النزاع وتلتهب وضعاً متفجرًا ، لاسيما في البوسنة والهرسك وكذلك في مقدونيا ؛ بل وسوف يسفر عن عواقب خطيرة على منطقة البلقان بكاملها . ولذلك أعتقد أنه ينبغي تجنب الإجراءات غير المنسقة .

وأكون شاكراً لو تفضلتم باستدعاء انتباه شركائكم من بين الدول الائتية عشرة إلى هذه الشواغل التي تؤرقني ، نظراً للمسؤولية الخاصة التي تتحملها الأمم المتحدة في مجال سيادة السلم والأمن الدوليين .

(توقيع) خافيير بيريز دي كويبيار
